

قرار رقم (١٢٢٩) لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ١ / ٨ / ٢٠٢٠

بشأن قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ لتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٠٢/٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ( ١٠٥٠ ) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٠٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.



"قرار"

مادة أولى : يقيد اسم وسيط التأمين الاتى ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين

بشركة (الوفاء لتأمينات الحياة - مصر) وفقا لأحكام المادتين (٧٣)، (٧٤) مكرراً

من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالرقم الموضح قرين اسمه وذلك لمدة ثلاث

سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

| م | الاسم                        | رقم الوسيط | الشركة                       | الرقم القومى   |
|---|------------------------------|------------|------------------------------|----------------|
| ١ | احمد زكى عبد المحسن ابو زكرى | ٤٤١٦٩      | الوفاء لتأمينات الحياة - مصر | ٢٨١١٢١٤٢١٠٢٣٩٩ |

محرر

نائب رئيس الهيئة

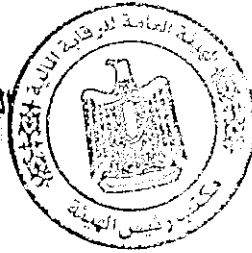
مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

تحتفظ

نائب

رئيس الهيئة

المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦-٧٦